رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

حكم سجود المأموم للسهو - الشيخ عبدالرحمن البراك)3299(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل اذا سهى المأموم في الصلاة فهل يصح له سجود السهو بعد تسليم الامام؟ لا ليس عليه سجود سهو الا اذا كان مسبوق فانه يسجد في اخر صلاته - 00:00:01

اذا كان مسبوق اما اذا كان يسلم مع الامام فانه يسلم معه ولا ينفرد بسجود السهو نعم - 00:00:23